ان الصديق رضي الله عنه كان كالجني عليه في نفسه بتلك الواقعة والعفو عن ظلم
والاحسان الى من اساء من افعال الصديقين وانما يحسن الاحسان الى من ظلمك لا من
ظلم غيرك وعصى الله به فلا يحسن الاحسان به لان في الاحسان الى الظالم اساءة
الى المظلوم وحق المظلوم اولى بالمراعاة وتقوية قلبه بالاعراض عن الظالم احب الى الله تعالى من
تطييب قلب الظالم فاما اذا كنت انت المظلوم فالاحسن في حقك العفو والصفح وطرق السلف
قد اختلفت في اظهار البغض مع اهل المعاصي وكلهم اتفقوا على اظهار البغض للظلمة
والمبتدعة وكل من عصى الله بمعصية متعدية منه الى غيره فاما من عصى الله في نفسه
فمنهم من نظر بعين الرحمة الى العصاة كلهم ومنهم من شدد الانكار واختار المهاجرة فقد كان
احمد بن حنبل يهجر الاكابر في ادنى كلمة حتى هجر يحيى بن معين في قوله اني لا اسال احدا شيئا ولو
حمل الشيطان الي شيئا لاخذته وهجر الحارث المحاسبي في تصنيفه في الرد على المعتزلة وقال
انك تورد اولا شبههم وتحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم على القلب النظر الى اضطرار
الخلق وعجزهم وانهم مسخرون لما قدروا له اورث هذا تساهلا في المعادات والبغض وله
وهجر ابا ثور في تاويله قوله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق ادم على صورته وهذا امر يختلف باختلاف
النية وتختلف النية باختلاف الحال فان كان الغالب على القلب النظر الى اضطرار الخلق
وعجزهم وانهم مسخرون لما قدروا له اورث هذا تساهلا في المعادات والبغض وله وجه ولكن
تلتبس به المداهنة فاكثر البواعث على الاغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب
والخوف من وحشتها ونفارها وقد يلبس الشيطان ذلك على الغبي الاحمق بانه نظر بعين
الرحمة ومحل ذلك ان ينظر بعين الرحمة ان جنى على خاص حقه ويقول انه قد سخر له والقدر
لا ينفع فيه الحذر وكيف لا يفعله وقد كتب عليه فمثل هذا قد تصح له نية في الاغماض
عن الجناية على حق الله وان كان يغتاظ عند الجناية على حقه ويترحم عند الجناية
على حق الله تعالى فهو مداهن مغرور بمكيدة من مكايد الشيطان فليتنبه له فان قلت
فاقل الدرجات في اظهار البغض الهجر والاعراض وقطع الرفق والاعانة فهل يجب ذلك
حتى يعصي العبد بتركه فاقول لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والايجاب فانا نعلم
ان الذين شربوا الخمر وتعاطوا الفواحش في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة ما كانوا
يهجرون بالكلية بل كانوا منقسمين فيهم الى من يغلظ القول ويظهر البغض والى من يعرض
عنه ولا يتعرض له والى من ينظر اليه بعين الرحمة ولا يؤثر التقاطع والتباعد فهذه دقائق
دينية تختلف فيها طرق السالكين لطريق الاخرة ويكون عمل كل واحد على ما يقتضيه
حاله ووقته ومقتضى الاحوال في هذه الامور اما مكروهة او مندوبة فتكون في رتبة
الفضائل ولا تنتهي الى التحريم والايجاب فان الداخل تحت التكليف اصل المعرفة لله
تعالى واصل الحب وذلك قد لا يتعدى من المحبوب الى غيره وانما المتعدي افراط الحب

واستيلاؤه

بلغك غيرها قال لا وكتب حذيفة المرعشي الى يوسف بن اسباط بلغني انك بعت
دينك بحبتين وقفت على صاحب لبن فقلت بكم هذا فقال بسدس فقلت لا
بثمن فقال هو لك وكان يعرفك اكشف عن راسك قناع الغافلين وانتبه عن رقدة
الموتى واعلم ان من قرأ القران ولم يستغن واثر الدنيا لم آمن ان يكون بايات الله
من المستهزئين وقد وصف الله تعالى الكاذبين ببغضهم للناصحين اذ قال
ولكن لا تحبون الناصحين هذا في عيب هو غافل عنه فاما ما علمت انه يعلمه من نفسه
وانما هو مقهور عليه من طبعه فلا ينبغي ان تكشف فيه ستره ان كان يخفيه وان كان
يظهره فلا بد من التلطف في النصح بالتعريض مرة وبالتصريح اخرى الى حد لا يؤدي الى
الايحاش فان علمت ان النصح غير مؤثر فيه وانه مضطر من طبعه الى الاصرار عليه فالسكوت
عنه اولى وهذا كله فيما يتعلق بمصالح اخيك في دينه او دنياه اما ما يتعلق بتقصيره في
حقك فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتعامي عنه فالتعرض لذلك ليس من
النصح في شيء نعم ان كان بحيث يؤدي استمراره عليه الى القطيعة فالعتاب في السر خير
من القطيعة والتعريض به خير من التصريح والمكاتبة خير من المشافهة والاحتمال خير من الكل اذ
ينبغي ان يكون قصدك من اخيك اصلاح نفسك بمراعاتك اياه وقيامك بحقه واحتمالك تقصيره
لا الاستعانة به والاسترفاق منه وقال ابو بكر الكتاني صحبني رجل فكان على قلبي ثقيلا فوهبت
له يوما شيئا على ان يزول ما في قلبي فلم يزل فاخذت بيده يوما الى البيت وقلت له
ضع رجلك على خدي فابى فقلت لا بد ففعل فزال ذلك عن قلبي وقال ابو علي الرباطي صحبت
عبد الله الرازي وكان يدخل البادية فقال على ان تكون انت الامير او انا فقلت بل انت فقال وعليك
الطاعة قلت نعم فاخذ مخلاة ووضع فيها الزاد وحمل على ظهره فاذا قلت له اعطني قال الست
قلت انا الامير فعليك الطاعة فاخذنا المطر ليلة فوقف على راسي الى الصباح وعليه كساء
وانا جالس يمنع عني المطر فكنت اقول في نفسي ليتني مت ولم اقل انت الامير الحق الخامس
العفو عن الزلات والهفوات وهفوة الصديق لا تخلو اما ان تكون في دينه بارتكاب معصية
او في حقك بتقصيره في الاخوة اما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية والاصرار عليها فعليك
التلطف في نصحه بما يقيم اوده ويجمع شمله ويعيد الى الصلاح والورع حاله فان لم تقدر
وبقي مصرا فقد اختلف طرق الصحابة والتابعين في ادامة حق مودته او
مقاطعته فذهب ابو ذر رضي الله عنه الى الانقطاع وقال اذا انقلب اخوك عما
كان عليه فابغضه من حيث احببته وراى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض
في الله واما ابو الدرداء وجماعة من الصحابة ذهبوا الى خلافه فقال ابو الدرداء
اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك يعوج
مرة ويستقيم اخرى وقال ابراهيم النخعي لا تقطع اخاك ولا